

هل يجوز للمسلم إذا كان أثناء الطواف أن يتوقف قليلاً وذلك للصلاة على الميت وهل يكتب له أجر الطواف...؟

عبدالله الغديان

يقول هل يجوز للمسلم اذا كان اثناء الطواف ان يتوقف قليلا وذلك للصلاة على الميت؟ وهل يكتب له اجر الطواف واجر الصلاة على الميت؟ نأمل الجواب الشخص عندما يدخل الطواف - [00:00:00](#)

ويعرض له اداء صلاة الفرض فانه يتوقف عن الطواف ويؤدي الفرض ثم يرجع الى ولكنه يبدأ من الركن الذي فيه الحجر الاسود لان كثيرا من الطائفين يبدأون من المكان الذي - [00:00:18](#)

قطعوا الطواف من عنده وقد يكون هذا قبل الحجر الاسود وقد يكون بعده لكن لابد ان يكون الشوط القادم مبدوءا يعني يكونوا مبدوءا عند مقابلتي الحجر الاسود واما بالنظر الى صلاة الجنازة - [00:01:05](#)

فانها فرض كفاية وليست من فروض الاعيان وبالله التوفيق - [00:01:42](#)